

الأوامر والمقرارات

وزارة العدل

يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي
للمهورية التونسية

تونس في 14 جوان 1984
عن رئيس الجمهورية التونسية
وبتفويض منه
الوزير الاول ، وزير الداخلية
محمد مزالي

وظائف

امر عدد 687 لسنة 1984

مؤرخ في 14 جوان 1984 يتعلق بتنفيذ الامر عدد 436 لسنة
1973 المؤرخ في 21 سبتمبر 1973 المتعلق بضبط الوظائف
التي يمارسها القضاة من الصنف العدلي

نحن الحبيب بوققبة ، رئيس الجمهورية التونسية

بعد اطلعنا على القانون عدد 29 لسنة 1967 المؤرخ في 14
جويلية 1967 الضابط لنظام القضاء والمجلس الاعلى للقضاء
والقانون الاساسي للقضاة وعلى جميع النصوص التي نقتحه او تمته
وعلى الامر عدد 436 لسنة 1973 المؤرخ في 21 سبتمبر 1973
المتعلق بضبط الوظائف التي يمارسها القضاة من الصنف العدلي
وعلى جميع النصوص التي نقتحه او تمته

وعلى رأي وزير العدل والمالية

وعلى رأي المحكمة الادارية

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - نقح الفصل الاول من الامر المشار اليه
اعلاه عدد 436 لسنة 1973 المؤرخ في 21 سبتمبر
1973 كما يلي :

الفقرة (ب) : رئيس محكمة ابتدائية بغير تونس
وصفاقس وسوسة والكاف

- وكيل جمهورية لدى محكمة ابتدائية بغير تونس
وسوسة وصفاقس والكاف

- وكيل رئيس محكمة ابتدائية

- قاضي التقاديم

- قاضي تحقيق اول

- مساعد اول لوكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية
بتونس وسوسة وصفاقس

- وكيل رئيس المحكمة العقارية

- رئيس محكمة الناحية بتونس وسوسة وصفاقس
والكاف

- قاض فردي

- مساعد المدعي العام بادارة المصالح العدلية

- متفقد مساعد

(البقية بدون تغيير)

الفصل 2 - وزيرا العدل والمالية مكلفان كل فيما